# المركز الإسلامي الدولي للمصالحة والتحكيم (المركز)
## رؤية شرعية عصرية لفض النزاعات المالية

**تعريف المركز :**

المركز مؤسسة دولية مستقلة غير ربحية تم تأسيسها بتظافر جهود كل من البنك الإسلامي للتنمية، والمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، ودولة الإمارات العربية المتحدة بصفتها دولة مقر المركز.

**التأسيس وبداية النشاط:**

تم تأسيس المركز يوم ٢٠٠٥/٤/٩م من تاريخ انعقاد اجتماع الجمعية العمومية التأسيسية الذي حضره أكثر من سبعين مؤسسة مالية محلية ، وإقليمية ، ودولية إضافة إلى جهات حكومية وغير حكومية. وبدأ النشاط الفعلي بالمركز في شهر يناير ٢٠٠٧م.

**هدف ورسالة المركز :**

يهدف المركز بصفته مؤسسة دولية متخصصة إلى تنظيم الفصل في سائر النزاعات المالية التي تنشأ بين المؤسسات المالية ، أو بينها و بين عملائها ، او بينها و بين الغير عن طريق المصالحة أو التحكيم.

ويراعى في المصالحة والتحكيم عدم مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها كما نص على ذلك النظام الأساسي للمركز.

كيفية التحكيم لدى المركز الإسلامي الدولي للمصالحة والتحكيم:
يكون التحكيم لدى المركز إما بالشرط التحكيمي وهو الأصل أو بمشارطة التحكيم (بعد نشوب النزاع) ويوصي المركز باعتماد الصيغ التالية:

(أ) بالنسبة للخلافات التي قد تنشأ في المستقبل يقترح المركز على المتعاقدين إدراج النص التالي في بند من بنود الاتفاقية: " إذا نشأ أي نزاع بين الطرفين (الأطراف) عن تفسير أو انعقاد أو تنفيذ أو فسخ أو إلغاء أو صحة أو بطلان هذه الاتفاقية (العقد) أو ما يتفرعها عنها أويرتبط بها يُحال إلى هيئة تحكيم تعين بعدد وتر من المحكمين وتفصل في النزاع بحكم نهائي وملزم وفقاً للقواعد والإجراءات المنصوص عليها في نظام المركز الإسلامي الدولي للمصالحة والتحكيم".

(ب) بالنسبة للخلافات التي نشأت ولم يتم النص على شرط التحكيم المذكور بالفقرة (أ) أعلاه أو تخصيص أي جهة تحكيم أخرى ، يقترح المركز على أطراف النزاع إبرام اتفاق يتضمن النص التالي :

" نشب بين الطرفين خلاف / نزاع بشأن ( يذكر بإيجاز مضمون الخلاف وطبيعته). وتسوية لهذا النزاع ، يوافق الطرفان بموجب هذا الشرط على أن يحال النزاع إلى التحكيم للبت فيه بشكل نهائي طبقاً لقواعد وإجراءات المركز الإسلامي الدولي للمصالحة و التحكيم بدبى".

**مزايا التحكيم لدى المركز الإسلامي الدولي للمصالحة والتحكيم:**

علاوة على السرعة في فض النزاعات، والسرية في معالجة المسائل المعروضة على المركز، واختيار اهل الخبرة والإختصاص، يُمكّن التحكيم لدى المركز الإسلامي الدولي للمصالحة والتحكيم من الحصول على أحكام مطابقة للشريعة الإسلامية تصدر عن متخصصين في المعاملات المالية الإسلامية بأبعادها الفنية والقانونية والشرعية. ويحرص المركز على الشفافية في المعاملة ، وذلك بوضع إجراءات للتحكيم واضحة المعالم و معلومة من الجميع بما في ذلك جدول مصاريف التحكيم على ذمة أطراف النزاع .كما أن التحكيم المتخصص الذي يتبناه المركز سيوفر الظروف السانحة لصدور أحكام مرجعية متوازنة و مطابقة لأحكام الشريعة وذلك بفضل التعمق في مجال فقه المعاملات المالية.

**الخدمات الأخرى التي يوفرها المركز**

- يوفر المركز استشارات ومعلومات عن التحكيم عموما والتحكيم الإسلامي خصوصاً.
- يقدم المركز استشارات بشأن صيغة البنود المدرجة في العقود والاتفاقيات قبل ابرامها وذلك تفادياً لأي نزاع قد ينشب في المستقبل بشأن تأويل مضمون هذه البنود تأويلاً سلبياً.
- يملك المركز قائمة من المحكمين والخبراء من داخل العالم الإسلامي ومن خارجه مشهود لهم بالنزاهة والكفاءة المهنية. ويمكن لأطراف النزاع طلب المركز المساعدة على تعيين محكمين أو مصالحين في قضايا لا تطبق فيها لوائح المركز.

**بعض الإنجازات العلمية للمركز الإسلامي الدولي للمصالحة**

**والتحكيم (المركز)**

يعمل المركز إلى جانب وظيفته الأساسية في فض النزاعات إلى تقديم خدماته الإستشارية القانونية والشرعية كما يحظى باحترام كبير من قبل الأوساط المهنية والأكاديمية حيث نال ثقة العديد من الجهات التي جمعها العمل المشترك مع المركز في نشاطات عدة نذكر منها:

**فض نزاعات الصناعة المالية الإسلامية عبر المصالحة والتحكيم:**

يتولى المركز حاليًا القيام بدوره الأساسي في فض نزاعات الصناعة المالية الإسلامية، إذ يلحظ المركز الزيادة النسبية في القضايا التحكيمة وتنوعًا ملحوظًا في طبيعة المنازعات التحكيمية المعروضة على المركز حيث فصل المركز في دعاوى تحكيمية حول عقود المرابحة وبيع المساومة والإجارة المنتهية والإستصناع بالتمليك والإجارة الموصوفة في الذمة وغيرها من المعاملات المالية الإسلامية، كما حقق المركز أرقامًا قياسية في آجال فض النزاعات بالمهنية والدقة المطلوبة حيث يبلغ المتوسط الزمني لفض النزاعات لدى المركز في آخر القضايا التحكيمية التي نظرها حتى اللحظة هو ٣ أشهر و٢٦ يومًا، كما يراعي المركز احتساب رسوم ونفقات التحكيم وفق طبيعته غير الربحية حيث يتقاضى المركز رسمًا إداريًا بحد أقصى ٢ ٪ من قيمة النزاع، كما يسعى لخفض التكاليف الأخرى للتحكيم مع الحفاظ على المستوى المنشود في اختيار المحكمين وإتمام إجراءات التحكيم وفق نظم ولوائح المركز المستندة أساسًا على النظم والمعايير الدولية المعتمدة في التحكيم التجاري.

**إعداد دراسات قانونية وشرعية ونماذج قوانين:** كلف المركز من قبل هيئة المحاسبة بإعداد دراسة قانونية شرعية تمهيداً لوضع معيار شرعي حول "مدى قبول القوانين الوضعية لتحكم عقود المنتجات المالية الإسلامية"، كما أعد المركز دراسة لدولة جيبوتي حول الصيرفة الإسلامية وقام بتكوين فريق عمل لتقديم دراسة متعلقة بمساعدة البنك المركزي في دولة جيبوتي على الإشراف على عمليات المصارف الإسلامية في جيبوتي، كما تم تكليف المركز إعداد قانون نموذجي للتأمين التعاوني وغيرها من الدراسات القانونية والشرعية التي يعدها المركز خدمة للصناعة المالية الإسلامية.

إعداد دراسة تفصيلية بشأن إنجاز مدونة للأحكام الشرعية للمعاملات المالية المعاصرة : تم تكليف المركز من قبل البنك الإسلامي للتنمية بموجب وثيقة الشروط المرجعية لتنفيذ هذه المهمة في ٩ مايو ٢٠١١ لإعداد دراسة تفصيلية بشأن إنجاز مدونة للأحكام الشرعية للمعاملات المالية المعاصرة. وعلى هذا الأساس قدم المركز الدراسة المطلوبة منه في التاريخ المحدد ولحق تقديم الدراسة عقد اجتماع بتاريخ ١٤ نوفمبر ٢٠١١ بمدينة جدة في مقر البنك الإسلامي للتنمية بحضور عدد كبير من المختصين ونوقشت الدراسة المقدمة من المركز، واتفق المجتمعون على خطوات عملية لتنفيذ مشروع إنجاز المجلة الشرعية حيث ينتظر أن يقوم المركز بدور هام في إدارة تنفيذ هذا المشروع نظرًا لأهميته العلمية والعملية.

**تقديم الدعم القانوني لمؤسسات الصناعة المالية الإسلامية:**

يقدم المركز خدماته القانونية للمؤسسات التي بحاجة إلى دعم قانوني وشرعي في عملها خاصة تلك المؤسسات التي تعمل بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية، وفي هذا الإطار فقد تم توقيع عدة إتفاقيات مع مؤسسات مالية إسلامية لتعزيز هذا التواصل، هذا وتشمل بنود الاتفاقية:

- تقديم الاستشارات القانونية والشرعية
- دراسة العقود وصياغتها.
- تقديم الحلول القانونية والشرعية للإشكالات التي يواجهها المصرف.

**تنظيم وإعداد فعاليات علمية متعددة:** قام المركز بتنظيم عدة فعاليات علمية منها ما هو قار سنويًا ومنها ما يعقده المركز بالشراكة مع جهات أخرى لها نفس الهدف في خدمة التحكيم، وآخر تلك الفعاليات هي :

**مؤتمر (التحكيم والقضاء في الصناعة المالية الإسلامية):** نظم المركز بتاريخ ٦ يونيو ٢٠١١ في إمارة أبوظبي مؤتمر "التحكيم والقضاء في الصناعة المالية الإسلامية" بالتعاون مع معهد التدريب والدراسات القضائية وغرفة تجارة وصناعة أبوظبي وبرعاية معالي وزير العدل الدكتور/ هادف بن جوعان الظاهري وبمشاركة نخبة من المتخصصين في مجال القانون والتحكيم القضائي.

**دورة تدريبية حول " ( التحكيم التجاري في الصناعة المالية الإسلامية )"** : وقد نظمت الدورة يومي ٢٥-٢٦ مايو ٢٠١١ في دولة السودان بالعاصمة الخرطوم وذلك بالتعاون مع المركز العالمي لبناء القدرات البشرية.

**دورة تدريبية حول "الإجارة المنتهية بالتمليك" ودورة أخرى حول "المرابحة"** : في إطار الدورات التدريبية التي تتناول على مراحل عقود التمويل الإسلامي نظم المركز يوم السبت ١١ فبراير ٢٠١٢ الدورة

التدريبية بخصوص عقد الإجارة المنتهية بالتمليك كما نضم يوم السبت ٢٨ أبريل ٢٠١٢ دورة تدريبية بخصوص عقد المرابحة في العاصمة أبوظبي.

**دورة تدريبية حول " التحكيم التجاري من منظور إسلامي "**: وقد نظمت الدورة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالعاصمة الرياض- المملكة العربية السعودية. في الفترة ٩ إلى ١١ يناير ٢٠١٢ وذلك بالتعاون مع مركز مكة للتحكيم والمعهد العالي للقضاء.

**ملتقى حول " دعوى التحكيم – مشكلات عملية و دفوع إجرائية "**: تعاون المركز مع مركز أبوظبي للتوفيق والتحكيم التجاري في تنظيم الملتقى في مقر غرفة تجارة وصناعة أبوظبي بتاريخ ١٢ مارس ٢٠١٢ وقد شارك في الملتقى نخبة من القانونيين والخبراء الذين ناقشوا أهم مستجدات التحكيم التجاري.

**الملتقى السنوي الدولي الرابع للقانونيين في الصناعة المالية الإسلامية**: نظم المركز يوم الخميس الموافق ٣ مايو ٢٠١٢ م الملتقى السنوي الدولي الرابع للقانونيين في الصناعة المالية الإسلامية بدبي تحت عنوان "الرؤية المهنية لمنتجات الصناعة المالية الإسلامية: القضاء والمحاماة والخبرة" وذلك استجابة لحاجة الصناعة المالية الإسلامية للنظر المسائل العملية التي لها علاقة وثيقة بنشاط المؤسسات المالية الإسلامية.

**دورة المحكم التجاري الإسلامي المعتمد**: تم تنظيم برنامجًا تدريبيًا بالشراكة مع مكتب المعالي للتدريب والاستشارات في الفترة ٢٠-٢٤ مايو ٢٠١٢ بعنوان شهادة المحكم التجاري الإسلامي المعتمد.

**عضوية المركز في مؤسسات دولية خدمية كعضو مراقب:**

بناء على المكانة العلمية والعملية الرفيعة التي يحظى بها المركز فقد حظي بعضوية مراقب في كل من:

١. المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.
٢. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

**نشرة المركز :**

يصدر المركز نشرة دورية نصف سنوية توزع مجاناً، وتتضمن محاور علمية وإخبارية عدة كما يتوسط كل عدد تعريفاً مختصراً لاحدى المؤسسات الرائدة في الصناعة المالية الإسلامية، ويعمل المركز على أن تصل هذه النشرة إلى جميع المهتمين من جمهور العملاء والمستثمرين ومكاتب المحاماة.

المركز الإسلامي الدولي للمصالحة والتحكيم
INTERNATIONAL ISLAMIC CENTRE FOR RECONCILIATION AND ARBITRATION

عنوان المركز:

مقر المركز بدولة الامارات العربية المتحدة بإمارة دبي . و يمكن مراسلة المركز على هذا العنوان التالي:

ص.ب : ١٨٢٢٢٢ دبي – الإمارات العربية المتحدة / هاتف :
+٩٧١٤٢٩٤٩٢٩٢ فاكس: +٩٧١٤٢٩٥٩٥٤٠

INFO@IICRA.COM